

من وزيرة المالية  
إلى

08/09/2023

N° 1016

الموضوع : حول فوترة الأعباء المشتركة لشركات المجمع.  
المرجع : مکتوبکم الوارد بتاريخ 15 مارس 2023.

تضمن مکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ مجمع شركات متکون من شركتين "أ" و"ب" خاضعتين للأداء على القيمة المضافة. وأنّ الشركة "أ" تولّت كراء عقار لإيواء مقرّهما الإجماعي.

وذكرتم أنّ الشركة "أ" تتولى توزيع الأعباء المتعلقة بکراء العقار المذكور بينها وبين الشركة "ب" على أساس الكلفة أي دون فوترة هامش ربح على الأعباء التي تحمّلتها وذلك على أساس كشف حساب وبالاعتماد على المساحة المستغلّة لكل شركة.

هذا وبينتم أنّ الشركة "ب" لها صفة شركة مصدرّة كلياً ومحصّلة على شهادة في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة فطلبتكم على هذا الأساس تأكيد أنّه يمكن للشركة "أ" طرح كامل مبلغ الأداء على القيمة المضافة المتعلق بعملية كراء العقار موضوع الاستشارة.

جواباً يشرفني إعلامكم أنّه في صورة توزيع الأعباء على أساس الكلفة يستوجب الأداء على القيمة المضافة على المؤسسة المصدرّة كلياً في حدود قسطها من الأعباء ويكون الأداء المستوجب قابلاً للطرح أو للإرجاع ولا يمكنها الإنتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بإعتبارها لا تمثل الطرف المباشر المتعامل مع مالك العقار.

مع العلم أنّه يمكن للشركة "أ" التي تتولى توزيع الأعباء طرح الأداء على القيمة المضافة بعنوان عملية الكراء في حدود القسط الراجع لها.

هذا وإذا تولّت الشركة "أ" التي توزّع الأعباء فوترة هامش ربح على الأعباء التي تحمّلتها لحساب الشركة "ب" العضو بالمجمع، فيمكن لهذه الأخيرة الإنتفاع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة وذلك على أساس الشهادة المسلمة لها في الغرض من قبل مکتب مراقبة الأداءات مرجع بالنظر.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

